

## نشرة إصدار

محينة (مارس 2016)

تأشيرة هيئة السوق المالية عدد 08 - 588 بتاريخ 23 جانفي 2008

لا تعطي هذه التأشيرة أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة

وُضِعَت النشرة سابقا على ذمة العموم بمناسبة فتح الاكتتاب في الصندوق المشترك للتوظيف "صندوق مشترك للتوظيف الأمانة رقاعية" وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم

هذه النشرة المحينة والنظام الداخلي للصندوق يحتويان على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

## "صندوق مشترك للتوظيف الأمانة رقاعية"

## صندوق مشترك للتوظيف من الصنف الرقاعي

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية ترخيص هيئة السوق المالية عدد 15-2007 بتاريخ 11 سبتمبر 2007.

العنوان: 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى "ليرا" حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس.  
المبلغ الأصلي: 100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة تبلغ القيمة الأصلية للحصة الواحدة 100 دينار  
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم: 25 فيفري 2008

تم تسجيل نشرة الإصدار المحينة من قبل هيئة السوق المالية تحت عدد ..... بتاريخ 3.1.2016  
مسلمة طبقا للفصل 14 من قانون هيئة السوق المالية المتعلق بالمساهمة العامة. تم تحيين هذه النشرة من قبل مؤسسي الصندوق و يتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها. تم التسجيل بعد التثبت من دقة وتناسق المعلومات المقدمة.

المؤسسون

شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة  
بنك تونس العربي الدولي

الموزع

شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة

المتصرف

شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة

المودع لديه

بنك تونس العربي الدولي

## المسؤول عن الإعلام:

السيد خالد الزريبي

مدير عام شركة تصريف و مالية

العنوان: 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليلا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس.

الهاتف: 36 450 450

الفاكس: 71 197 005

البريد الإلكتروني: k.zribi@cgf.com.tn

تم وضع نشرة الإصدار المحينة والنظام الداخلي المحين للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل لدى شركة تصريف و مالية وسيط بالبورصة الكائنة بنهج جزيرة مالطة - مبنى ليلا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس وبشبكة وكالاتها.



## الفهرس

3	1. تقديم الصندوق المشترك للتوظيف
3	1.1 معلومات عامة
4	2.1 المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره
4	3.1 هيكلة الحاملين الأولين للحصص
4	4.1 مراقب الحسابات
5	2. الخصائص المالية
5	1.2 الصنف
5	2.2 توجهات التوظيف
5	3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم
5	4.2 تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية
7	5.2 مكان وطريقة نشر قيمة التصفية
7	6.2 ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء
7	7.2 أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء
7	8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف
8	3 طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف للأمانة رقابية
8	1.3 تاريخ افتتاح وختم السنة المالية
8	2.3 قيمة التصفية الأصلية
8	3.3 شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء
10	4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف
10	5.3 توزيع الأرباح
10	6.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم
11	4 إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه والموزع
11	1.4 طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف للأمانة رقابية
11	2.4 تقديم طرق التصرف
12	3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف
12	4.4 طرق تأجير المتصرف
12	5.4 تقديم الإتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه
13	6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء
14	7.4 طرق التسجيل في الحساب
14	8.4 آجال الدفع
14	9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها
14	10.4 الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء
15	5. المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات
15	1.5 المسؤولون عن النشرة
15	2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة
15	3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات
16	4.5 شهادة مراقب الحسابات
16	5.5 المسؤول عن الإعلام

## 1. تقديم الصندوق المشترك للتوظيف

## 1.1 معلومات عامة

التسمية	: صندوق مشترك للتوظيف الأمانة رقاعية
الشكل القانوني	: صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية
الصنف	: رقاعي
النوع	: مؤسسة توظيف جماعي في الأوراق المالية لرسملة النتائج
عنوان الصندوق	: 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى لبرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس.
الغرض	: التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
التشريع المنطبق	: مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية. ترتيب هيئة السوق المالية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وبالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 أفريل 2010 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة.
المبلغ الأصلي	: 100.000 دينار مقسمة إلى 1.000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة
الترخيص	: ترخيص هيئة السوق المالية عدد 15 - 2007 بتاريخ 11 سبتمبر 2007
تاريخ التكوين	: 14 فيفري 2008
المدة	: 99 سنة ابتداء من تاريخ التكوين
الباعثون	: شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة و بنك تونس العربي الدولي
المتصرف	: شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة الكائنة ب 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى لبرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس.
المودع لديه	: بنك تونس العربي الدولي الكائن ب 70-72 شارع الحبيب بورقيبة - صندوق البريد عدد 1080-520 تونس سيديكس
الموزع	: شركة تصريف و مالية، وسيط بالبورصة الكائنة ب 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى لبرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس.
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم	: 25 فيفري 2008

**2.1 المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره**

حُدِّد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية ب 100 000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة، تم اكتتابها وتحريرها بالكامل نقداً.

يمكن الترفيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة والتخفيض فيه بإعادة شراء من قِبَل الصندوق للحصص التي تم اكتتابها سابقاً. لا يجوز إعادة شراء الحصص المكتتبه سابقاً إذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى خمسين ألف دينار (50.000 د). وإذا بقيت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة تسعين يوماً دون مائة ألف ديناراً (100.000 د)، فيتعين على المتصرف حلّ الصندوق.

**3.1 هيكلة الحاملين الأولين للحصص**

التسمية الاجتماعية	عدد الحصص	المبلغ بالدينار	%
مجمع تونس للتأمين	500	50.000	50%
شركة تصريف ومالية	200	20.000	20%
GAT للتأمين على الحياة	200	20.000	20%
سوفيقات-سيكاف	100	10.000	10%
المجموع	1000	100 000	100%

**4.1 مراقب الحسابات**

شركة أم س أرناست أند يونق عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس، والممثلة في شخص السيد فهمي لعويرين.

العنوان : شارع الأرض - المركز العمراني الشمالي - 1003- تونس .

الهاتف : 70 749 111

الفاكس : 70 749 045

البريد الإلكتروني : tunisoffice@tn.ey.com

المدة : السنوات المالية 2014 – 2015 – 2016.

## 2. الخصائص المالية

### 1.2 الصنف

صندوق مشترك للتوظيف الأمانة رقاعية هو صندوق مشترك للتوظيف من الصنف الرقاعي موجّه للمستثمرين الحذرين

### 2.2 توجهات التوظيف

ستكون سياسة الاستثمار في "صندوق مشترك للتوظيف الأمانة رقاعية" موجهة نحو توظيفات متوسطة و طويلة المدى والتي من شأنها أن تحقق مردودية تفوق مردودية حسابات الإدخار البنكية في حين يتعرض إلى نسبة مخاطر ضعيفة.

وبناء على ذلك سيكون الاستثمار في صندوق مشترك للتوظيف الأمانة رقاعية كما يلي :

- من 50% إلى 80% من الموجودات في القروض الرقاعية المدرجة بالبورصة موضوع عمليات اصدار بواسطة طلب عمومي للإدخار أو المتحصلة على تصنيف أدنى BB، وفي القروض الرقاعية المضمونة من قبل الدولة، وفي رفاع الخزينة القابلة للتنظير، وفي رفاع الخزينة بدون فائدة،
- من 0% إلى 30% من الموجودات في رفاع الخزينة قصيرة المدى وشهادات الإيداع وفي رفاع الخزينة المضمونة من قبل بنك،
- 5% على الأقصى من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية من الصنف الرقاعي.
- 20% من الموجودات في أموال سائلة وشبه سائلة.

### 3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء للعموم

يتم فتح عمليات الاكتتاب و إعادة شراء الحصص للعموم يوم 25 فيفري 2008

### 4.2 تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية

يتم احتساب قيمة التصفية مرة واحدة في الأسبوع و ذلك كل يوم اثنين على الساعة التاسعة صباحا، وإذا لم يكن يوم الاثنين يوم عمل، يقع احتسابها في أول يوم عمل في الأسبوع على الساعة التاسعة صباحا. تتم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء على أساس قيمة تصفية أسبوعية معروفة إذا ما تمت هاته العمليات يوم الاثنين من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الثانية والنصف بعد الزوال بالنسبة إلى العمل بنظام الحصتين (ومن الساعة التاسعة صباحا إلى الحادية عشرة والنصف صباحا بالنسبة إلى العمل بنظام الحصّة الواحدة وخلال شهر رمضان) وعلى أساس قيمة تصفية غير معروفة يقع ضبطها كل يوم إثنين على الساعة التاسعة صباحا إذا ما تمت عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء يوم الاثنين خارج الفترات الزمنية المذكورة أعلاه وخلال باقي أيام الأسبوع. يقع ضبط قيمة التصفية للحصص بقسمة قيمة الموجودات الصافية للصندوق على عدد الحصص المتداولة عند التقييم.

يتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقا للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل والمضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية، نخص بالذكر

### تقييم الرقاع والقيم المماثلة

تقيم الرقاع والقيم المماثلة كسندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية:

- بقيمة السوق اذا كانت موضوع معاملات أو إذا سعت بالبورصة في تاريخ حديث .
- بثمان الاقتران اذا لم تكن موضوع معاملات أو لم تسعر بالبورصة بثمان مغاير منذ تاريخ اقتنائها.
- يتم توزيع الفارق مقارنة مع ثمن التسديد على مدى الفترة المتبقية ويمثل هذا الفارق، حسب الحالة، زائد أو ناقص القيمة المحتملة الذي يُدرج مباشرة في الأموال الذاتية ك مبلغ غير قابل للتوزيع. ويبرز هذا الفائض أيضا كعنصر من العناصر المكونة للنتيجة الصافية للفترة.
- بالقيمة الحالية إذا ما قُدّر أنه لا يمكن لقيمة السوق ولا لثمان الاقتران أن تمثل أساسا معقولا لقيمة تحقيق السند وإذا بيّنت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحيينية هو المناسب.

من بين الأسباب التي يمكن أن تبرّر تقييم الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية، يمكن ذكر التغيير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثا.

إن الارتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب الى انخفاض في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين ان انخفاضاً في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب الى ارتفاع في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

يتمثل التقييم بالطريقة التحيينية في تحيين التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم.

وبصفة عامة، يجب أن يرتكز التقييم حسب الطريقة التحيينية على الممارسات العملية وعرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وقابليتها للمقارنة.

توافق نسبة التحيين الواجب اعتمادها نسبة عائد التوظيفات المصدرة حديثا المماثلة من حيث المرود و المخاطرة.

### تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

يتم تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصفية.

### تقييم التوظيفات النقدية

تقيم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقفال بالقيمة الاسمية مع طرح الفوائد المحتسبة مسبقا وغير المستحقة.

**5.2 مكان و طريقة نشر قيمة التصفية**

يقع تعليق قيمة التصفية الأسبوعية كل يوم عمل بالبورصة من يوم الاثنين إلى غاية يوم الجمعة، باستثناء حالة استحالة قانونية و/أو ظروف استثنائية، وذلك بالمقر الاجتماعي لشركة تصريف ومالية وسيط بالبورصة (17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس) وبشبكة وكالاتها. كما يقع إدراجها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

في كل بلاغ أو وثيقة يقع الإشارة فيها إلى قيمة التصفية، ينبغي على المتصرف الإشارة أيضا إلى قيمة التصفية السابقة.

**6.2 ثمن الاكتتاب و إعادة الشراء**

يساوي ثمن الاكتتاب قيمة التصفية دون احتساب أي مصاريف إضافية (عدم وجود حق دخول).  
يساوي ثمن إعادة الشراء قيمة التصفية دون احتساب أي مصاريف إضافية (عدم وجود حق خروج).

**7.2 أماكن وتوقيت الاكتتاب و إعادة الشراء**

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء بشبائيك شركة تصريف و مالية وسيط بالبورصة (17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس) وبشبكة وكالاتها.

ويتم قبول مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة حسب الأوقات التالية:

- خلال فترة العمل بنظام الحصّتين: من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الخامسة مساء.
- خلال فترة العمل بنظام الحصّة الواحدة وفي شهر رمضان من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال.

**8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف**

تقدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف بسنة واحدة.

### 3 طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية

#### 1.3 تاريخ افتتاح وختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي و تنتهي في 31 ديسمبر. وبصفة استثنائية بدأت أول سنة مالية فعلية من تاريخ تكوين الصندوق وانتهت يوم 31 ديسمبر 2008.

#### 2.3 قيمة التصفية الأصلية

حُدّد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية ب 100 000 دينار مقسما إلى 1000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة تمّ اكتتابها وتحريرها نقدا بالكامل عند الاكتتاب.

#### 3.3 شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء

يتم استلام مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء بالمقر الاجتماعي لشركة تصريف ومالية، وسيط بالبورصة وبشبكة وكالاتها إذا لم يكن للمكاتب حساب، تتولّى شركة تصريف ومالية فتح حساب لفائدته عند الاكتتاب ويقع تسجيل العمليات المحتملة اللاحقة بنفس الحساب.

تتمّ عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء على النحو التالي:

- يوم الاثنين من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة التاسعة صباحا: على أساس قيمة تصفية غير معروفة يتم احتسابها في نفس اليوم على الساعة التاسعة صباحا

- يوم الاثنين من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الثانية والنصف بعد الزوال (من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الحادية عشر والنصف صباحا خلال فترة العمل بنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان): على أساس قيمة تصفية معروفة تم احتسابها في نفس اليوم على الساعة التاسعة صباحا.

- يوم الاثنين من الساعة الثانية والنصف بعد الزوال إلى غاية الساعة الخامسة مساء (من الساعة الحادية عشر والنصف صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان): على أساس قيمة تصفية غير معروفة يتم احتسابها يوم الاثنين القادم على الساعة التاسعة صباحا.

- من يوم الثلاثاء إلى يوم الجمعة من الساعة الثامنة صباحا إلى غاية الساعة الخامسة مساء (من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان): على أساس قيمة تصفية غير معروفة سيتم احتسابها يوم الاثنين القادم على الساعة التاسعة صباحا.

تُجسّم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء بواسطة بطاقة اكتتاب أو إعادة الشراء. ويتم تسليم البطاقة إما مباشرة إلى المكاتب أو إرسالها بأية وسيلة تترك أثرا مكتوبا ومعترفا بها من حيث البرهان والحجة.

إذا تمّت عملية الاكتتاب يوم الاثنين من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الثانية والنصف بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصّتين (من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الحادية عشر والنصف صباحا خلال فترة العمل بنظام الحصة الواحدة وخلال شهر رمضان) ينبغي على المستثمر تحديد عدد الحصص التي يريد اقتناءها وقيمة التصفية المعروفة المناسبة.

عند الاكتتاب يوم الاثنين خارج المدة الزمنية المذكورة أعلاه، وخلال بقية أيام الأسبوع، وبما أن قيمة التصفية غير معروفة، يوقّع المستثمر على بطاقة اكتتاب:

صندوق مشترك للتوظيف الأمانة رقاعية

- يبيّن فيها عدد الحصص التي يرغب اكتتابها مع دفع المبلغ المخصص لهذا الغرض والذي، يقع احتسابه على أساس آخر قيمة تصفية وقع نشرها كقيمة تقريبية.
- أو دون تحديد عدد الحصص التي سيتم اكتتابها مع دفع المبلغ الذي يريد استثماره في الصندوق، وعند احتساب قيمة التصفية، يحدّد المتصرّف عدد الحصص المناسبة للمبلغ الذي دفعه المكتتب.

وفي كلتا الحالتين، تودع الأموال في حساب المكتتب المفتوح لدى شركة تصرّف ومالية وسيط بالبورصة. يجب تحرير الاكتتابات كلياً، ولا تتم عملية الاكتتاب إلا نقداً.

يتسلم حامل الحصص نسخة من بطاقة الاكتتاب حال ما يتم ضبط قيمة التصفية وبذلك تتم الاستجابة إلى طلب الاكتتاب، فيقدّم أو يرسل إلى المكتتب إشعاراً بالتنفيذ في أجل لا يتعدى خمسة (5) أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ تنفيذ عملية الاكتتاب يبيّن عدد الحصص المكتتبه وقيمة التصفية ومبلغ المعاملة الذي تم سحبه من حساب المكتتب.

أما فيما يتعلّق بإجراءات إعادة الشراء يتم تطبيق نفس المبدأ حيث يمضي حامل الحصص بطاقة إعادة الشراء يحدّد فيها عدد الحصص التي يرغب في إعادة شراؤها وقيمة التصفية المعروفة الموافقة إذا تمت عملية إعادة الشراء يوم الاثنين من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الثانية والنصف بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصص (من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الحادية عشر والنصف صباحاً خلال فترة العمل بنظام الحصص الواحدة وخلال شهر رمضان). وإذا ما تمت عملية إعادة الشراء يوم الاثنين خارج المدة الزمنية المذكورة أعلاه وخلال بقية أيام الأسبوع، يبيّن حامل الحصص عدد الحصص التي يرغب إعادة شراؤها أو المبلغ الذي يريد الحصول عليه.

يقدّم أو يرسل إلى حامل الحصص إشعاراً بالتنفيذ في أجل لا يتعدى خمسة (5) أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ تنفيذ عملية إعادة الشراء يبيّن فيه عدد الحصص المعاد شراؤها وقيمة التصفية، ومبلغ المعاملة الذي سيدفع في حسابه.

في حالة إلغاء مطلب اكتتاب من قبل مستثمر وذلك قبل نشر قيمة التصفية الأسبوعية، يقع إرجاع المبالغ إليه مقابل استلام البطاقة موضوع إلغاء الاكتتاب.

وإذا تعلّق الأمر بإلغاء مطلب إعادة شراء، تتم العملية مقابل استلام بطاقة إعادة الشراء موضوع الإلغاء ولا يُنخد في ذلك أي إجراء بما أن حامل الحصص يبقى محتفظاً بعدد الحصص التي يمتلكها.

لا تتم إعادة الشراء إلا نقداً. يُسدّد المودع لديه مبلغ الحصص التي تمت إعادة شراؤها في أجل أقصاه (3) ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ احتساب قيمة التصفية الأسبوعية.

تثبت ملكية حصص الصندوق المشترك للتوظيف بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف في الصندوق وينجرّ عن هذا التسجيل تسليم المعني شهادة اسمية من طرف المتصرّف تتضمن عدد الحصص المملوكة.

طبقاً للفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83-2001 بتاريخ في 24 جويلية 2001، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية، يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء وعمليات إصدار حصص "صندوق مشترك للتوظيف الأمانة رقاعية" بصفة مؤقتة وبعد أخذ رأي مراقب الحسابات.

ويمكن اللجوء إلى التعليق المذكور خاصة في الحالات التالية:

- ✓ ظروف غير عادية اقتضت ذلك
- ✓ إذا ما أملت مصلحة حاملي الحصص
- ✓ إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة الى حدّ 50 000 دينار فيما يتعلّق بإعادة الشراء.
- ✓ إذا بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة 50 مليون دينار فيما يتعلّق بالاكتتابات.

ويتوجّب على المتصرّف في الصندوق في هذه الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعلّيق وأسبابه. كما يتوجّب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال بلاغ يُنشرُ بصحيفتين يوميتين واحدة منهما صادرة باللغة العربية وبالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

كما يجب أن يكون استئناف عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء مسبقا بإعلام هيئة السوق المالية وينشر بلاغ في ذلك طبقا لنفس الشروط المذكورة سابقا.

#### 4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل الصندوق المشترك للتوظيف عمولة المتصرف وعمولة المودع لديه والمعلوم الرّاجع لهيئة السوق المالية وأجرة مراقب الحسابات، وعمولة المداولات بالبورصة والأداءات المتصلة بها، وعمولة الوسيط بالبورصة والأداءات المتصلة بها، وكل المصاريف العائدة لهيئة السوق المالية وبورصة الأوراق المالية بتونس والتونسية للمقاصة أو المحددة بقانون أو أمر أو قرار.

يتم احتساب المصاريف المذكورة أعلاه يوميا ويقع طرحها من موجودات الصندوق.

ويتحمل المتصرف جميع الأعباء الأخرى بما في ذلك مصاريف الترويج والإشهار.

#### 5.3 توزيع الأرباح

بما أن الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية قد أصبح صندوقا لرسملة النتائج، فإنّه لن يقع توزيع المبالغ القابلة للتوزيع، بل ستقع رسملتها بالكامل كلّ سنة وذلك ابتداء من السنة المالية 2015.

#### 6.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم

يقع إعلام حاملي الحصص والعموم بنشاط الصندوق وتطوره حسب الصيغ التالية :

- ✓ تعليق قيمة التصفية كل يوم عمل بالبورصة بشبائيك المتصرّف شركة تصريف ومالية، وسيط بالبورصة (المقرّ الاجتماعي والوكالات) كما يتمّ نشرها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية،
- ✓ توفير نسخ كافية من النظام الداخلي و نشرة الإصدار للعموم و القوائم المالية السنوية والتقارير السنوي لنشاط الصندوق بشبائيك المتصرّف شركة تصريف ومالية، وسيط بالبورصة (المقرّ الاجتماعي والوكالات) وتقديمها لكل مستثمر يريد الاطلاع عليها دون مقابل،
- ✓ نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية.

✓ تمكين كل حامل حصص من الحصول على كشف لحسابه عند الطلب من طرف شركة تصرّف ومالية وسيط بالبورصة (المقرّ الاجتماعي والوكالات).

✓ يتم اعلام العموم و حاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف و ذلك طبقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 بتاريخ 01 أفريل 2004 و المتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها وواجبات الإعلام المنجزة عنها.

#### 4 إرشادات تتعلق بالمتصرف و الموّزع لديه و الموزّع

##### 1.4 طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية

تتولى شركة تصرّف ومالية وسيط بالبورصة التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية طبقا لتوجهات التوظيف المحددة للصندوق.

وقد تم ضبط سياسة الاستثمار من قبل مجلس إدارة شركة تصرّف ومالية الذي عين بدوره لجنة للتصرّف متكوّنة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيّد خالد الزريبي : مدير عام شركة تصرّف ومالية،
- السيّد سامي بن الشيخ: مسؤول على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية لدى شركة تصرّف ومالية و متصرّف في الصندوق،
- السيّد قيس قريعة: رئيس هيئة الإدارة الجماعية لدى شركة ألفا مينا.

تدوم صلاحية هذه اللجنة سنة واحدة قابلة للتجديد و تتحمّل شركة تصرّف ومالية أجر أعضائها. يقع إعلام هيئة السوق المالية و الموّزع لديه مسبقا بكلّ تغيير يطرأ على تركيبة هذه اللجنة.

تجتمع لجنة التصرف مرة واحدة في الشهر و تتولّى :

- ضبط استراتيجية التصرف في محفظة الصندوق وفقا لسياسة الاستثمار المحددة من طرف مجلس الإدارة،
- متابعة تنفيذ هاته الاستراتيجية،
- إعلام مجلس الإدارة بأي اقتراح متعلق بسياسة الاستثمار الخاصة بالصندوق.

##### 2.4 تقديم طرق التصرف

تتمثّل مهمة شركة تصرّف ومالية المتصرف في الصندوق على وجه الخصوص في :

- القيام بكل المهام المتعلقة بالتصرّف المالي و التجاري و الإداري و المحاسبي وفقا للقوانين و التشرييع.
- وضع جميع الوسائل البشرية و المادية على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف قصد التصرف المحكم في سنداته مع السعي إلى رصد أفضل الفرص للتوظيف و اقتناء أو التفويت في السندات.
- إعلام كل من هيئة السوق المالية و العموم بقيمة التصفية لحصص الصندوق المشترك للتوظيف.

- وضع على ذمة حاملي الحصص في الأجل القانونية عقب اختتام السنة المالية للصندوق، القوائم المالية المختومة مصحوبة بتقرير مراقب الحسابات وتقرير نشاط الصندوق.
- مسك دفتر حاملي الحصص،
- توفير جميع المعلومات والوثائق المطلوبة من قبل المودع لديه حتى يتمكن من القيام بمهمة التدقيق والمراقبة.
- يعمل المتصرف في الصندوق في كل الأحوال لحساب حاملي الحصص. ولا يجوز للمتصرف في أية حال الاقتراض لحساب الصندوق.

#### 3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف كافة الموارد البشرية و المادية اللازمة قصد تنفيذ كل العمليات الضرورية للتصرف وخاصة :

- توفير أعوان لديهم الكفاءة اللازمة
- توفير وسائل تقنية كافية
- توفير تنظيم داخلي ملائم

#### 4.4 طرق تأجير المتصرف

تتقاضى شركة تصرف ومالية لقاء خدمات التصرف عمولة تصرف سنوية تقدر ب 0,5% من الموجودات الصافية دون احتساب الأداءات. تُحتسب هذه العمولة يوميا وتُخصم من قيمة التصفية للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية. وتتم تسويتها الفعلية لفائدة المتصرف كل 3 أشهر عند حلول الأجل. وتشمل عمولة التصرف كل المصاريف المتعلقة بترويج وتوزيع الصندوق.

#### 5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه

عُيّن بنك تونس العربي الدولي المودع لديه موجودات الصندوق المشترك للتوظيف وذلك بموجب اتفاقية مبرمة بينه وبين شركة تصرف ومالية وسيط بالبورصة المتصرف في الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية . و بصفته المودع لديه سندات وأموال الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية ، يضطلع بنك تونس العربي الدولي بالمهام التالية:

- مسك حساب سندات الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية والمحافظة على الأوراق المالية المودعة فيه وإدارتها.
- مسك الحساب الجاري للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية ،
- المحافظة على موجودات الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية.
- التثبت من مدى تطابق السيولة الموجودة بالصندوق والسندات المسجلة بحسابات حاملي الحصص،

صندوق مشترك للتوظيف الأمانة رقابية

- مراقبة الممتلكات الموجودة عن طريق إجراء فحص شامل للسندات المملوكة في محفظة الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقابية بمساعدة الوثائق التي تثبت ذلك،
- القيام بجرد للسندات وتسجيلها في الحساب الجاري أو السندات للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقابية ،
- الاطلاع على القوائم المحاسبية للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقابية كلما اقتضى الأمر ذلك،
- إعادة الموجودات التي عُهدت له تبعا لتعليمات المتصرف،
- إعلام شركة تصريف ومالية في أقرب الآجال:
- o بالعمليات المتعلقة بالسندات المحفوظة لحساب الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقابية
- o بكل العمليات المنفذة المتعلقة بالسندات والأموال،
- o بكل تغيير يطرأ في حياة السندات في صورة علمها بذلك،
- كشف دوري في محفظة السندات وفي الحساب الجاري للصندوق،
- المحافظة على مداخل الاكتتابات وتسديد مبالغ عمليات إعادة الشراء،
- قبض المرائب أو دفع المصاريف المتعلقة بسندات الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقابية ،
- مراقبة تطابق قرارات المتصرف مع الالتزامات القانونية والنظام الداخلي وسياسة التصرف المحددة للصندوق،
- مراقبة شروط تصفية الصندوق وبصفة خاصة طرق توزيع الموجودات ومدى تطابقها مع النظام الداخلي للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقابية.

6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة بالمقر الاجتماعي لشركة تصريف ومالية الوسيط بالبورصة وشبكة وكالاتها وذلك حسب الأوقات التالية :

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الخامسة مساء، خلال فترة العمل بنظام الحصتين،
  - من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال خلال فترة العمل بنظام الحصّة الواحدة وشهر رمضان.
- وتتمّ عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء على أساس قيمة تصفية أسبوعية معروفة إذا ما تمتّ يوم الاثنين من الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الثانية والنصف بعد الزوال في فترة العمل بنظام الحصتين (ومن الساعة التاسعة صباحا إلى الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا في فترة العمل بنظام الحصّة الواحدة وخلال شهر رمضان) وحسب قيمة تصفية غير معروفة يقع ضبطها كل يوم إثنين على الساعة التاسعة صباحا إذا ما تمتّ عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء يوم الاثنين خارج الفترة الزمنية المذكورة أعلاه وخلال باقي أيام الأسبوع.

7.4 طرق التسجيل في الحساب

ينجر عن عملية الاكتتاب الأولى فتح حساب باسم المكتب لدى شركة تصرف ومالية، وسيط بالبورصة. ويسجل مباشرة في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبه. كل عملية اكتتاب وإعادة شراء لاحقة محتملة، يجب أن تُسجل في نفس الحساب.

8.4 آجال الدفع

يتم تسديد ثمن الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه (3) ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ احتساب قيمة التصفية الأسبوعية.

9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدمات الإيداع يتقاضى بنك تونس العربي الدولي عمولة سنوية تقدر بـ 0,1% (دون احتساب الاداءات) من الموجودات الصافية للصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية مع حد أدنى يقدر بألف دينار (1 000 د) سنويا (دون احتساب الاداءات) ابتداء من السنة الثانية.

تحتسب هذه العمولة يوميا وتقع تسويتها لفائدة المودع لديه كل ثلاثة أشهر عند حلول الأجل ويتحمل الصندوق هذه العمولة.

10.4 الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء

تقوم شركة تصرف ومالية وسيط بالبورصة بتوزيع حصص الصندوق المشترك للتوظيف الأمانة رقاعية وذلك بمقرها الاجتماعي (17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس) وبشبكة وكالاتها ولا تتقاضى مقابل ذلك أي عمولة.

## 5 المسؤولين عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات

### 1.5 المسؤولين عن النشرة

مدير عام شركة تصريف ومالية  
مدير عام بنك تونس العربي الدولي

السيد خالد الزريبي  
السيد محمد العقربي

### 2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

"حسب علمنا المعطيات الواردة بهذه النشرة مطابقة للواقع (التراتب الجاري بها العمل والنظام الداخلي للصندوق المشترك للتوظيف) وتتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق والمتصرف فيه والمودع لديه و موزع حصصه وخصائصه المالية وطرق سيره وكذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة، وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها".

السيد محمد العقربي  
مدير عام بنك تونس العربي الدولي



السيد خالد الزريبي  
مدير عام شركة تصريف ومالية

Magazine Gestion et Finances  
"CGF"  
L'intermédiaire en Bourse  
Hassleddine Alghafsi - 1002 Tunis

### 3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات

شركة أم س أرناست أند يونق عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس، والممثلة في شخص السيد فهمي لعويرين.

العنوان : شارع الأرض المركز العمراني الشمالي -1003- تونس .

الهاتف : 70 749 111

الفاكس : 70 749 045

البريد الإلكتروني : tunisoffice@tn.ey.com

المدة : السنوات المالية 2014 – 2015 – 2016.

4.5 شهادة مراقب الحسابات

"قمنا بالتحقق من المعلومات المالية و المعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة و ذلك بإنجاز العناية المهنية التي نعتبرها لازمة حسب معايير المهنة وليست لدينا ملاحظات حول صدق وصحة المعلومات المالية والمحاسبية المقدمة".

**AMC ERNST & YOUNG**  
Boulevard de la Terre  
Centre Urbain Nord - 1003 Tunis  
Tél: 70 749 111

5.5 المسؤول عن الإعلام

السيد خالد الزريبي

مدير عام شركة تصريف ومالية

العنوان: 17 نهج جزيرة مالطة - مبنى ليرا حدائق البحيرة - ضفاف البحيرة II - 1053 تونس

الهاتف: 36 450 450

الفاكس: 71 197 005

البريد الإلكتروني: k.zribi@cgf.com.tn

Compagnie Gestion et Finance  
"CGF"  
Intermédiaire en Bourse  
Rue Jameleddine Arghani - 1002 Tunis  
Tél: 71 788 876 - Fax: 71 788 877

هيئة السوق المالية  
تسجيل عدد 08-588/1.001 بتاريخ 31 مارس 2016  
منح طبقاً لأحكام الفصل 14 من ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بالمساهمة العامة  
رئيس هيئة السوق المالية  
الامضاء صالح الصايل

